

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- الحديث أخرجه أيضا الطبراني في الأوسط باللفظ الذي ذكره المصنف وهو من رواية ناهض بن سالم الباهلي قال حدثنا عمار أبو هاشم عن الربيع بن لوط عن عمه البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعمار والربيع ثقتان . وأما ناهض فقال العراقي : لم أر لهم فيه جرحا ولا تعديلا ولم أجد له ذكرا انتهى .

وأخرج الطبراني عن البراء حديثا آخر وفي إسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو سيء الحفظ .

(وفي الباب) عن أنس عند الطبراني أيضا بلفظ : (قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أربع قبل الظهر كعدلهن بعد العشاء وأربع بعد العشاء كعدلهن من ليلة القدر) وفي إسناده يحيى بن عقبة وليس بثقة قاله النسائي وغيره . وقال ابن معين : ليس بشيء .

(والحديث) يدل على مشروعية أربع قبل الظهر وقد تقدم الكلام فيها وعلى مشروعية أربع بعد العشاء وقد قدمنا ما في ذلك من الأحاديث